زُبَدُ المَعَانِي
إِلَى بُلُوغِ المَعَالِي
أَبُو زَيْدٍ العُتَيْبِي -عَفَا اللهُ عَنْهُ-

زُبَدُ المَعَانِي

إِلَى بُلُوغِ المَعَانِي

كَتَبَهُ

أَبُو زَيْدٍ العُتَيْبِيُّ

-عَفَا اللهُ عَنْهُ-

مُقَدِّمَةٌ

بِسْمِ اللّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيْمِ

اعْلَمْ –سَلَّمَنِي اللّهُ وَإِيَّاكَ–: أَنَّ العَبْدَ خُلِقَ لِعِبَادَةِ رَبِّهِ وَطَاعَتِهِ، كما قَالَ اللّهُ –تَعَالَى–: {وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ}[الذَّارِيَاتُ: ٥٦] .

وَلا يَبْلُغُ الْعَبْدُ ذَلِكَ إِلا بِتَعْلِيْمِ اللّهِ لَهُ وَهِدَايَتِهِ إِيَّاهُ. وَأَصْلُ ذَلِكَ بِتَعَلُّمِ الوَحْيِ الْمُشْتَمِلِ عَلَى: (الإِيمَانِ، وَالكِتَابِ).

قَالَ اللّهُ –تَعَالَى–: {وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنا إِلَيْكَ رُوحاً مِنْ أَمْرِنا مَا كُنْتَ تَدْرِي مَا الْكِتابُ وَلا الْإِيمانُ وَلكِنْ جَعَلْناهُ نُوراً نَهْدِي بِهِ مَنْ نَشاءُ مِنْ عِبادِنا وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلى صِراطٍ مُسْتَقِيمٍ}

[الشُّورَى: ٥٢].

وَالنَّاسُ ضَرْبَانِ: (نَبِيٌّ)، (وَغَيْرُ نَبِيٍّ).

أَمَّا النَّبِيُّ فَأَصْلُ مَعْرِفَتِهِ (بِالإِيمَانِ، وَالكِتَابِ)؛ (الوَحْيُ).

وَأَمَّا غَيْرُ النَّبِيِّ فَأَصْلُ مَعْرِفَتِهِ بِهِمَا؛ (تَصْدِيقُ الرِّسَالَةِ)، وَهُوَ مَبْنِيٌّ عَلَى (الإِيمَانِ بِاللهِ وَرُسُلِهِ).

قَالَ شَيْخُ الإِسْلامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ –رَحِمَهُ اللهُ–: "قَاعِدَةٌ أَوَّلِيَّةٌ: أَنَّ أَصْلَ الْعِلْمِ الْإِلَهِيِّ وَمَبْدَأَهُ وَدَلِيلَهُ الْأَوَّلَ عِنْدَ الَّذِينَ آمَنُوا: هُوَ الْإِيمَانُ بِاَللَّهِ وَرَسُولِهِ وَعِنْدَ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هُوَ وَحْيُ اللَّهِ إلَيْهِ" (مَجْمُوعُ الفَتَاوَى: ١/٢).

وَطَرِيقُ اكْتِسَابِ (العِلْمِ الرِّسَالِي) يَكُونُ بِوِرَاثَةِ الأَنْبِيَاءِ بِأَخْذِ العِلْمِ عَنْهُمْ. "إِنَّ العُلَمَاءَ وَرَثَةُ الأَنْبِيَاءِ، إِنَّ الأَنْبِيَاءَ لَمْ يُوَرِّثُوا دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا إِنَّمَا وَرَّثُوا العِلْمَ، فَمَنْ أَخَذَ بِهِ أَخَذَ بِحَظٍّ وَافِرٍ"(صَحِيحُ الجَامِعِ، رقم: ٦٢٩٧).

وَالعِلْمُ لَهُ حَقِيقَةٌ فِي نَفْسِهِ، وَلَهُ طُرُقٌ فِي اكْتِسَابِهِ، وَلَهُ طُرُقٌ فِي تَعْلِيمِهِ وَتَبْلِيغِهِ؛ وَعَلَيْهِ أَقُولُ:

حَقِيقَةُ الْعِلْمِ وَبَيَانُ أَنْوَاعِهِ

اعْلَمْ –وَفَّقَكَ اللهُ إِلَى رِضَاهُ–: أَنَّ العِلْمَ النَّبَوِيَّ: هُوَ فِقْهُ الحَقِّ بِدَلَائِلِهِ المُثْمِرِ لِلْعَمَلِ الصَّالِحِ.

وَالعِلْمُ ضَرْبَانِ: عُمَدٌ، وَمُلَحٌ.

- وَالعُمَدُ: غَايَاتٌ، وَوَسَائِلُ.
- وَالغَايَاتُ: مَقَاصِدُ، وَمَصَادِرُ.
- وَالمَقَاصِدُ: عَقَائِدُ، وَشَرَائِعُ.

عُمَدُ العِلْمِ

اعْلَمْ –وَفَّقَكَ اللهُ إِلَى رِضَاهُ–: أَنَّ أُصُولَ عُمَدِ العِلْمِ أَرْبَعَةٌ:

(العَقَائِدُ، وَالشَّرَائِعُ، وَالمَصَادِرُ، وَالوَسَائِلُ).

فَأَمَّا العَقَائِدُ، فَأُصُولُهَا ثَلاثَةٌ:

- التَّوْحِيْدُ.
- وَالنُّبُوَّةُ.
- وَالْمَعَادُ.

وَأَمَّا الشَّرَائِعُ، فَأَنْوَاعُهَا ثَلاثَةٌ:

- الْعِبَادَاتُ.
- وَالْمُعَامَلاتُ.
- وَالأَخْلاقُ.

وَأَمَّا الْمَصَادِرُ؛ فَأُصُولُهَا ثَلاثَةٌ:

- الْكِتَابُ الْعَظِيْمُ.
- وَالسُّنَّةُ الصَّحِيْحَةُ.
- وَإِجْمَاعُ الصَّحَابَةِ.

وَأَمَّا الْوَسَائِلُ؛ فَأُصُولُهَا ثَلاثَةٌ:

- اللُّغَةُ الْعَرَبِيَّةُ.
- وَعُلُوْمُ الْحَدِيْثِ.
- وَأُصُوْلُ الْفِقْهِ.

وَمَا لَمْ نَذْكُرْهُ فَهُوَ رَاجِعٌ إِلَى مَا سَبَقَ مُتَفَرِّعٌ عَنْهُ.

مُلَحُ العِلْمِ

اعْلَمْ –وَفَّقَكَ اللهُ إِلَى رِضَاهُ–: أَنَّ الْمُلَحَ نَوْعَانِ:

- مُعْتَبَرَةٌ.
- وَفَضْلَةٌ.

النَّوْعُ الأَوَّلُ: الْمُلَحُ الْمُعْتَبَرَةُ، وَهِيَ:

– كُلُّ مَا أَعَانَ عَلَى اسْتِنْهَاضِ الْهِمَمِ إِلَى الْعِلْمِ أَوْ الْعَمَلِ.

– وَأَنْفَعُهَا: مَا تَعَلَّقَ بِتَرَاجِمِ الْعُلَمَاءِ وَالْعُبَّادِ، وَحِكَمِهِمْ.

النَّوْعُ الثَّانِي: الْمُلَحُ الْفَضْلَةُ، وَهِيَ:

- مَا عَدَا ذَلِكَ مِمَّا لَيْسَ بِحَرَامٍ وَلا مُلْهٍ.

طُرُقُ تَحْصِيلِ الْعِلْمِ

اعْلَمْ –وَفَّقَكَ اللّهُ إِلَى رِضَاهُ–: أَنَّ طُرُقَ تَحْصِيلِ العِلْمِ ضَرْبَانِ:

- السُّؤَالُ.
- وَالطَّلَبُ.

الطَّرِيقُ الأَوَّلُ: السُّؤَالُ

اعْلَمْ –وَفَّقَكَ اللّهُ إِلَى رِضَاهُ–: أَنَّ السُّؤَالَ نَوْعَانِ:

- سُؤَالٌ لِرَفْعِ الاشْتِبَاهِ.
- وَسُؤَالٌ لِكَشْفِ الْمَجْهُولِ.

رَفْعُ الاشْتِبَاهِ

اعْلَمْ أَنَّ الاشْتِبَاهَ نَوْعَانِ:

- اشْتِبَاهٌ فِي الأَلْفَاظِ.
- وَاشْتِبَاهٌ فِي الْمَعَانِي.

فَأَمَّا اشْتِبَاهُ الأَلْفَاظِ:

- فَهُوَ كُلُّ مَا أَدَّى إِلَى تَحْرِيْفِ النُّصُوْصِ، وَحَقِيْقَتُهُ: التَّأْوِيْلُ الْفَاسِدُ.

وَأَمَّا اشْتِبَاهُ الْمَعَانِي:

- فَهُوَ كُلُّ مَا أَدَّى إِلَى تَعْطِيْلِ الْحَقَائِقِ، وَحَقِيْقَتُهُ: الْقِيَاسُ الْفَاسِدُ.

فَأَنْفَعُ الأَسْئِلَةِ -هُنَا-:

مَا كَانَ طَرِيقاً إِلَى مَعْرِفَةِ مُحْكَمَاتِ النُّصُوْصِ الشَّرْعِيَّةِ.

كَشْفُ الْمَجْهُوْلِ

اعْلَمْ أَنَّ كَشْفَ الْمَجْهُوْلِ نَوْعَانِ:

- مَجْهُوْلٌ تُطْلَبُ مَعْرِفَتُهُ.
- وَمَجْهُوْلٌ لا تُطْلَبُ مَعْرِفَتُهُ.

المَجْهُوْلُ الَّذِي تُطْلَبُ مَعْرِفَتُهُ

اعْلَمْ أَنَّ الْمَجْهُولَ الَّذِي تُطْلَبُ مَعْرِفَتُهُ نَوْعَانِ:

- وَاجِبٌ.
- وَمُسْتَحَبٌ.

وَالوَاجِبُ نَوْعَانِ:

- وَاجِبٌ عَيْنِيٌّ.
- وَوَاجِبٌ كِفَائِيٌّ.

الوَاجِبُ الْعَيْنِيُّ:

مَا لَزِمَتْ مَعْرِفَتُهُ كُلَّ وَاحِدٍ –بِحَسَبِهِ–.

وَضَابِطُهُ: أَنَّهُ مَا تَتَوَقَّفُ عَلَيْهِ صِحَّةُ عَقَائِدِ كُلِّ أَحَدٍ، وَعِبَادَاتِهِ، وَمُعَامَلاتِهِ الوَاجِبَةِ.

وَالوَاجِبُ الْكِفَائِيُّ:

مَا تُطَالَبُ الأُمَّةُ بِإِيْجَادِهِ وَتَبْرَأُ الذِّمْةُ بِقِيَامِ مَنْ يَكْفِيْ فِيْ تَحْقِيْقِهِ.

وَأَمَّا الْمُسْتَحَبُ:

فَكُلُّ مَا يُطْلَبُ تَعَلُّمُهُ مِمَّا عَدَا ذَلِكَ.

المَجْهُولُ الَّذِي لا تُطْلَبُ مَعْرِفَتُهُ

اعْلَمْ أَنَّ الْمَجْهُولَ الَّذِي لا تُطْلَبُ مَعْرِفَتُهُ نَوْعَانِ:

- الْمَسْكُوتُ عَنْهُ فِي الشَّرِيعَةِ.
- وَالَّذِي لا يَعْنِي الْعَبْدَ.

النَّوْعُ الأَوَّلُ: الْمَسْكُوتُ عَنْهُ، وَهُوَ:

- كُلُّ مَا لا يَنْبَنِي عَلَى مَعْرِفَتِهِ حُكْمٌ شَرْعِيٌّ، وَلا يُعِينُ عَلَى ذَلِكَ.

فَهُوَ مِنْ بَابِ العِلْمِ الَّذِي لا يَنْفَعُ، وَالجَهْلِ الَّذِي لا يَضُرُّ.

النَّوْعُ الثَّانِي: الَّذِي لا يَعْنِي العَبْدَ، وَهُوَ:

- كُلُّ مَا لا تَنْبَنِي عَلَيْهِ زِيَادَةٌ فِي عِلْمِ العَبْدِ وَلا عَمَلِهِ وَلا يَكُونُ عَوْنَاً عَلَى ذَلِكَ.

فَهُوَ مِنْ بَابِ التَّنَطُّعِ وَالتَّشَبُّعِ وَالحُمْقِ وَالتَّعَمُّقِ.

الطَّرِيْقُ الثَّانِي: الطَّلَبُ

اعْلَمْ –وَفَّقَكَ اللهُ إِلَى رِضَاهُ–: أَنَّ الطَّلَبَ نَوْعَانِ:

- بِالقَلَمِ.
- وَبِالسَّمَاعِ.

طَلَبُ العِلْمِ بِالقَلَمِ

اعْلَمْ أَنَّ طَلَبَ العِلْمِ بِالقَلَمِ نَوْعَانِ:

- الْكِتَابَةُ.
- وَالْقِرَاءَةُ.

طَلَبُ العِلْمِ –كِتَابَةً-.

اعْلَمْ أَنَّ الكِتَابَةَ نَوْعَانِ:

- الكِتَابَةُ لِتَحْصِيْلِ الْعِلْمِ.
- وَالكِتَابَةُ لِتَثْبِيتِهِ وَنَمَائِهِ.

أَوَّلاً: تَحْصِيلُ الْعِلْمِ بِالْكِتَابَةِ.

يَتَحَقَّقُ ذَلِكَ بِكِتَابَةِ أُصُوْلِهِ، وَمُخْتَصَرَاتِهِ فِي كُلِّ فَنٍّ.

ثَانِيًا: تَثْبِيْتُ الْعِلْمِ وَنَمَاؤُهُ، وَهُوَ نَوْعَانِ:

- تَحْقِيْقُهُ وَتَحْرِيْرُهُ.
- وَجَمْعُ شَوَارِدِهِ وَفَوَائِدِهِ.

فَأَمَّا تَحْقِيقُهُ وَتَحْرِيرُهُ، فَبِكِتَابَةِ الأَبْحَاثِ العِلْمِيَّةِ وَلَوْ لِنَفْسِهِ، وَتَأْلِيفِ الكُتُبِ المُحَرَّرَةِ مِنْ المُتَأَهِّلِ لِذَلِكَ.

وَأَمَّا جَمْعُ شَوَارِدِهِ وَفَوَائِدِهِ، فَبِمُصَاحَبَةِ القَلَمِ وَمُلازَمَتِهِ فِي الطَّلَبِ يَصِيدُ بِهِ كُلَّ مَا يَعِنُّ لَهُ مِمَّا يَرَى مَنْفَعَتَهُ، وَلا يَتَّكِلُ عَلَى الحَافِظَةِ إِلا مَحْرُومٌ.

طَلَبُ الْعِلْمِ –قِرَاءَةً-.

اعْلَمِ أَنَّ الْقِرَاءَةَ ضَرْبَانِ:

- الْقِرَاءَةُ لِحِفْظِ الْعِلْمِ.
- وَالْقِرَاءَةُ لِفَهْمِهِ.

فَأَمَّا حِفْظُ الْعِلْمِ؛ فَبِقِرَاءَةِ الْمُخْتَصَرَاتِ، وَالْمُتُونِ فِي كُلِّ فَنٍّ بِحَسَبِهِ.

وَأَمَّا فَهْمُهُ؛ فَبِقِرَاءَةِ الشُّرُوحِ، وَالتَّعْلِيقَاتِ عَلَيْهَا.

وَالضَّابِطُ فِي الأَمْرَيْنِ شَيْئَانِ:

الأَوَّلُ: أَنْ يَكُونَ الْمَتْنُ أَوْ شَرْحُهُ لِلرَّاسِخِيْنَ فِي الفَنِّ؛ لأَنَّهُمْ أَقْعَدُ بِالصَّنْعَةِ.

الثَّانِي: أَنْ يَكُونَ الْمَتْنُ فِي الغَالِبِ مَخْدُومَاً لا مَغْمُورَاً؛ لأَنَّ خِدْمَتَهُ تَحْفَظُ عَلَيْكَ الوَقْتَ، وَتُجَنِّبُكَ الزَّلَلَ لِوُقُوفِ مَنْ سَبَقُوكَ عَلَى أَخْطَائِهِ.

طلب العلم بالسماع

اعْلَمْ أَنَّ السَّمَاعَ ضَرْبَانِ:

- مُشَافَهَةٌ.
- وَبِوَاسِطَةٌ.

فَأَمَّا الْمُشَافَهَةُ؛ فَضَابِطُهَا أَمْرَانِ:

الأَوَّلُ: أَنْ تَأْخُذَ الْعِلْمَ عَنْ مُتَمَكِّنٍ فِي الْفَنِّ سَلَفِيًّا وَرِعًا.

الثَّانِي: أَنْ تَأْخُذَ مِنْهُ مَا تَحْتَاجُ إِلَيْهِ، لِتَجَنُّبِ ضَيَاعِ وَقْتِهِ وَوَقْتِكَ.

وَأَمَّا الوَاسِطَةُ؛ فَبِالاسْتِفَادَةِ مِنَ الوَسَائِلِ الْحَدِيْثَةِ الصَّوْتِيِّ مِنْهَا وَالمَرْئِيِّ.

وَأَنْفَعُ الطُّرُقِ فِي ذَلِكَ وَضْعُ جَدْوَلٍ تُنَظِّمُ فِيْهِ وَقْتَكَ لِتَجَنُّبِ آفَةِ عَدَمِ الإِلْزَامِ فِي هَذَا النَّوْعِ مِنَ السَّمَاعِ إِلا مِنَ الوَازِعِ الدِّيْنِيِّ.

طُرُقُ تَبْلِيغِ الْعِلْمِ

اعْلَمْ –وَفَّقَكَ اللهُ إِلَى رِضَاهُ– أَنَّ لِتَبْلِيغِ العِلْمِ طَرِيقَيْنِ:

- الطَّرِيْقَ الأَوَّلَ: تَعْلِيمَهُ، وَنَشْرَهُ.
- الطَّرِيْقَ الثَّانِي: رَفْعَ مَا عَارَضَهُ.

الطَّرِيقُ الأَوَّلُ: تَعْلِيمُ الْعِلْمِ

اعْلَمْ أَنَّ لِتَعْلِيمِ الْعِلْمِ وَنَشْرِهِ مَسْلَكَيْنِ:

- الأَوَّلَ: بِالْقَوْلِ.
- وَالثَّانِيَ: بِالسَّمْتِ.

فَأَمَّا تَعْلِيمُهُ بِالْقَوْلِ فَنَوْعَانِ: تَأْصِيلُهُ، وَتَعْمِيمُهُ.

فَأَمَّا تَأْصِيلُهُ –أَيْ: بِجَعْلِ أُصُولِهِ رَاسِخَةً فِي الأُمَّةِ– فَيَكُونُ بِإِقَامَةِ الدُّرُوسِ الْعِلْمِيَّةِ، وَبِنَاءِ الْمَدَارِسِ الشَّرْعِيَّةِ.

وَأَمَّا تَعْمِيْمُهُ –أَيْ: بِجعْلِهِ مَبْذُولاً فِي كُلِّ الأُمَّةِ– فَيَكُونُ بِالقِيَامِ بِالأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ؛ فِي الْخِطَابَةِ وَالْمَوْعِظَةِ وَالفَتوَى لِمَنْ هُوَ أَهْلٌ لِذَلِكَ.

وَضَابِطُ النَّوْعِيْنِ

أَنْ يَكُونَ بِالطَّرِيْقَةِ الرَّبَّانِيَّةِ، وَقَوَامُهَا بِأَمْرَيْنِ:

الأَوَّلِ: أَنْ يَكُونَ الْمُنْطَلَقُ فِي التَّعْلِيْمِ مِنْ مَقَاصِدِ الشَّرِيْعَةِ الَّتِي هِيَ بِمَنْزِلَةِ الْغِذَاءِ لِلْقَلْبِ.

الثَّانِي: أَنْ يُبْدَأَ مَعَهُمْ بِصِغَارِ الْعِلْمِ قَبْلَ كِبَارِهِ.

وَأَمَّا نَشْرُهُ بِالسَّمْتِ فَيَكُونُ بِأَمْرَيْنِ:

الأَوَّلِ: التَّحَلِّي بِالأَخْلاقِ الْفَاضِلَةِ.

الثَّانِي: مُطَابَقَةِ العَمَلِ القَوْلَ مَا أَمْكَنَ، فَإِنْ حَصَلَ تَقْصِيْرٌ –وَهُوَ حَاصِلٌ لا مَحَالَةَ– أَزَالَ آثَارَهُ بِالتَّوْبَةِ وَالاسْتِغْفَارِ.

الطَّرِيْقُ الثَّانِي: رَفْعُ مَا عَارَضَ الْعِلْمَ

اعْلَمْ –وَفَّقَكَ اللهُ إِلَى رِضَاهُ– أَنَّ رَفْعَ مَا عَارَضَ الْعِلْمَ ضَرْبَانِ:

- الأَوَّلُ: رَفْعُ الْجَهْلِ الْمُجَرَّدِ.
- وَالثَّانِي: رَفْعُ الْهَوَى.

وَالأَصْلُ فِي ذَلِكَ قَوْلُهُ –تَعَالَى–: {ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ}[النَّحْلُ: ١٢٥].

فَأَمَّا رَفْعُ الْجَهْلِ الْمُجَرَّدِ فَيَكُونُ بِالْحِكْمَةِ وَهِيَ تَعْلِيْمُ الْحَقِّ بِالدَّلِيْلِ.

وَضَابِطُهُ: خُلُوُّ الْجَاهِلِ مِنَ الْمُعَارِضِ مَعَ حُبِّهِ لِلْحَقِّ .

وَأَمَّا رَفْعُ الْهَوَى فَنَوْعَانِ:

- رَفْعُ الشَّهْوَةِ الْغَوِيَّةِ.
- وَرَفْعُ الشُّبْهَةِ الْمُضِلَّةِ.

رَفْعُ الشَّهْوَةِ الْغَوِيَّةِ

فَأَمَّا رَفْعُ الشَّهْوَةِ الْغَوِيَّةِ فَيَكُونُ بِالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ، وَهِيَ اقْتِرَانُ تَعْلِيمِ الْحَقِّ بِالدَّلِيلِ مَعَ التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيبِ.

وَعُمْدَةُ الْبَابِ: الإِيْمَانُ بِالْيَوْمِ الآخِرِ.

وَالضَّابِطُ فِيْهِ: أَنْ يَكُونَ الْمُبْتَلَى بِالشَّهْوَةِ الْمَانِعَةِ مِنَ الانْقِيَادِ مُحِبًّا لِلْحَقِّ.

رَفْعُ الشُّبْهَةِ الْمُضِلَّةِ

وَأَمَّا رَفْعُ الشُّبْهَةِ الْمُضِلَّةِ فَيَكُونُ بِالْمُجَادَلَةِ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ، وَتَمَامُهَا بِأَمْرَيْنِ:

الأَوَّلِ: اسْتِعْمَالِ أَحْسَنِ الأَلْفَاظِ فِي بَيَانِ الْحَقِّ مَعَ لِيْنِ الْخِطَابِ.

الثَّانِي: اعْتِمَادِ الْحِجَاجِ الْقُرْآنِيِّ الْقَائِمِ عَلَى الْوَحْيِ وَالْفِطْرَةِ الْعَقْلِيَّةِ.

فَالْخَيْرُ كُلُّهُ فِي الْعِلْمِ وَالْعَمَلِ وَالتَّعْلِيمِ، وَهُوَ حَقِيْقَةُ الْفِقْهِ فِي الدِّيْنِ، كَمَا قَالَ النَّبِيُّ –عَلَيْهِ الصَّلاةُ وَالسَّلامُ–: "مَنْ يُرِدِ اللّهُ بِهِ خَيْرَاً يُفَقِّهْهُ فِي الدِّيْنِ" (مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ).

وَالْحَمْدُ للهِ، وَالصَّلاةُ وَالسَّلامُ عَلَى رَسُولِ اللهِ،

وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَمَنْ وَالاهُ.

* * *